"المجتمع الإسلامي" في خطاب الحركة الإسلامية والوسطية

إعداد

سيكو مارافا توري[١]

[١] الأستاذ المشارك في قسم أصول الدين والدعوة بكلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية بماليزيا.

الملخص

مع سقوط الخلافة الإسلامية؛ انصبت جهود علماء المسلمين في ثنايا بيانهم للإسلام على محاولة إحياء الدولة الإسلامية من جهة، وبيان علاقتها مع غيرها من الدول القائمة وغيرها من أتباع الأديان الأخرى. يجد المتتبع تزايد الاهتمام بذلك من وجوه عدة. من أهم المصطلحات المعاصرة في دراسة الدولة الإسلامية وبيان كنهها مصطلح المجتمع الإسلامي. تسعى هذه الورقة إلى دراسة حقيقة المصطلح في الفكر الإسلامي المعاصر، المتمثل في خطاب الحركة الإسلامية كتابات سيد قطب كعينة، والوسطية كتابات القرضاوي كعينة الدراسة، وتحليل عوامل انبعاث المصطلح وبيان السمات العامة التي تحيط به، ومن ثم تنزيل ذلك كله على نظرية الدين والتدين، وتحليل مكانة المجتمع الإسلامي من قسمي الإسلام: الدين والتدين، ببيان أن موضوع المجتمع الإسلامي قضية فقهية تدخل في التدين لا في الدين. وسلك الباحث المنهج الاستقرائي في تتبع المفردات في العينات المعنية، والمنهج التحليلي في دراسة عوامل وتداعيات الأمر. ومن أهم نتائج البحث أن قضية إيجاد مجتمع إسلامي أمر حتمي، وهو يدخل في موضوعات التدين، وتباينت آراء الفكر الإسلامي المعاصر في تحديد ماهيته وكنهه لذلك، والقول الفصل فيه وفي قضايا السياسة الشرعية عامة يرجع إلى الشورى وكلمة أهل الحل والفصل هو التدين النهائي في الأمر بشروطه.

كلمات مفتاحية: المجتمع الإسلامي، سيد قطب، القرضاوي، الخطاب الإسلامي، الحركة الإسلامية، الوسطية.

"Islamic community, *MUJTAMA" ISLAMI*" in the discourse of moderation and Islamic movement

Abstract

With demolish of last Islamic caliphate in the early nineteen century; Muslim scholars struggles in their discourses to revive and bring up new Islamic states and to figure out relationship between Islamic societies and other modern states. Among the new rising terms in Islamic thought vis-à-vis this issue is the term "Islamic community, *MUJTAMA" ISLAMI*". This paper is shading light on the originality of the term, its concept, nature and related issue; as used in the school of Moderation and Islamic movement; the latest is represented by Seyyed Qutb, whereas the first by Yousef al-Qardawi. The researcher has used inductive and analytical approach in the study. Among the findings of the paper is that the related issues concerning "Islamic community, *MUJTAMA" ISLAMI*" belongs to the second category of Islam, which is "*religiosity*", due to the fact that it is under different matters of Islamic law "*FIQH*". Thus, it does not full under the first categorization of Islam that is "*religion*" as it concerned with faith items in Islam.

Keywords: Islamic society, Seyyed Qutb, Qardawi, Islamic discourse, Islamic movement, (political Islam), Moderation.

المقدمة:

يأتي اهتمام الباحث بقضايا الإسلام من جوانب عدة، وليس بناء على مسمى التخصصات الحديثة في عالم الجامعات اليوم، بل ينطلق الباحث دوما في نظرية إلى الإسلام من مسمى: الدين والتدين: مصداقا لآيات (الذين: ١- آمنوا. ٢- وعملوا الصالحات). فآمن يقوم مقام مسمى الدين، وعمل يقوم مقام التدين.

إذا انطلقنا من نظرية الدين والتدين؛ أي أن الإسلام حقيقة ذات جوهرين اثنين، عنصر الدين وعنصر التدين. لكل عنصر من هذَين العنصرين ارتباط متين بالآخر إلى درجة أنهما قد لا ينفكان، مع اختلافهما. عنصر الدين معنيّ أولا بالأسس الإيمانية في الإسلام، وما يميز الإسلام عن غيره من الأديان والمعتقدات ابتداءً. وهو ما يُدعى إليه غير المسلم من الوهلة الأولى ليكون مسلِما.

وعنصر التدين هو الجزء الثاني، والمعني بضبط أفعال وتصرفات هذا الإنسان الذي أيقن بالأسس الإيمانية في الإسلام. يعني عندما أذهب إلى قرية من أدغال إفريقيا لا أفاتح زعيم القرية بالصلاة والزكاة والحجاب والربا والاختلاط والختان.. (وهذه كلها أمور تدين، ولا إسلام بدونها). بل أفاتحه قبل كل شيء بأن أبيّن له حقيقة الكون والحياة والإنسان؛ الخالق، والنبوة، والمعاد! ثم يأتي ما يأتي. إشكالية مثل هذه النظرية تجعل الدخول في الإسلام مناط أمور معدودة، لكن أي أمر آخر غير هذه الأمور قد يصلح لإخراج هذا الإنسان من الإسلام من بعد.[١]

فيا ترى أين موضِع الخلافة الإسلامية أو المجتمع الإسلامي من هذين العنصرين، وما الإشكاليات التي وقف عليها البحث أثناء التفكير في ضجة الخلافة الإسلامية والحكم بشريعة الله؟ هذا ما يريد الباحث التفكير فيه بصوت، علما أنه لا جديد في هذا الباب عند القرّاء عدا طريقة عرض الموضوع ودراسته!

يجدر بالذكر أنه يتعلق بموضوع المجتمع الإسلامي أو الخلافة الإسلامية عدة نقاط،[٢] إلا أن الباحث يسعى في هذا البحث إلى صب التركيز على مصطلح المجتمع الإسلامي في الخطاب الإسلاني المعاصر دون التطرق إلى إشكاليات أخرى قد ترد، كما أنه لا يقصد المقارنة في هذا البحث.

إشكالية البحث:

من أهم المصطلحات المعاصرة في دراسة الدولة الإسلامية وبيان كنهها مصطلح المجتمع الإسلامي. تسعى هذه الورقة إلى دراسة حقيقة المصطلح في الفكر الإسلامي المعاصر، المتمثل في خطاب الحركة الإسلامية كتابات سيد قطب كعينة، والوسطية كتابات القرضاوي كعينة الدراسة، وبيان السمات العامة التي تحيط به، ومن ثم تنزيل ذلك

---

١ انظر: سيكو توري، **نظرية الدين والتدين: مفهومها، تأصيلها، وتطورها الفكري** (ساربروكن: نور للطباعة، ط١، ٢٠١٧).

٢ انظر: سيكو توري، **إشكاليات الخلافة الإسلامية: دراسة من منظور الدين والتدين:**

كله على نظرية الدين والتدين، وتحليل مكانة المجتمع الإسلامي من قسمي الإسلام: الدين والتدين، وما يترتب على ذلك.

أسئلة البحث:

تكمن أسئلة البحث في الآتي:

١. ما جهود سيد قطب (الحركة الإسلامية) في بيان "المجتمع الإسلامي" وما حقيقته في كتاباته؟

٢. ما جهود يوسف القرضاوي (الوسطية) في بيان "المجتمع الإسلامي" وما حقيقته في كتاباته؟

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأمور الآتية:

١. تتبع جهود سيد قطب (الحركة الإسلامية) في بيان "المجتمع الإسلامي" وبيان حقيقته في كتاباته.

٢. استقراء جهود يوسف القرضاوي (الوسطية) في بيان "المجتمع الإسلامي" وإبراز حقيقته في كتاباته.

الدراسات السابقة:

يوجد العديد من الدراسات التي تناولت بيان كل من الحركة الإسلامية والوسطية، كما يوجد العديد من الدراسات التي عنيت ببيان فكر سيد قطب والقرضاوي، علاوة على وجود دراسات عديدة في بيان المجتمع الإسلامي. إلا أن الباحث لم يقف على أي منها يعنى ببيان المجتمع الإسلامي خاصة في كتابات قطب والقرضاوي.

يشير الباحث إلى أن عددا من الباحثين قد درسوا رأي سيد قطب في المجتمع الإسلامي عموما، دون تفصيل وربطه بالتدين، وهم يقفون على نقطتين في الأمر: بيان معناه والمقصود به؛ ودراسة ما يترتب على ذلك من تكفير أم لا والرد على ذلك موافقة أو مخالفة. والدراسة هنا أعم وأشمل.[١]

منهج البحث:

سيسلك الباحث **المنهج الاستقرائي** في تتبع المفردات في العينات المعنية، **والمنهج التحليلي** في دراسة عوامل وتداعيات الأمر.

محتوى البحث:

سيتم تقسيم البحث إلى فصلين رئيسين، وهما:

الفصل الأول: تتبع جهود سيد قطب (الحركة الإسلامية) في بيان "المجتمع الإسلامي" وبيان حقيقته في كتاباته.

---

١ انظر على سبيل المثال: أبو زيد، **في ظلال سيد قطب**، ص١١٦ فما بعد؛ شوري، **سيد قطب وأفكاره السياسية والعقدية**. ص٨٣ – ٩٩.

الفصل الثاني: استقراء جهود يوسف القرضاوي (الوسطية) في بيان "المجتمع الإسلامي" وإبراز حقيقته في كتاباته.

الفصل الأول: "المجتمع الإسلامي" عند سيد قطب:

تمهيد:

يجد المتتبع والمهتم بفكر سيد قطب وبكتاباته الكلام على تقسيمه الجديد في الإسلام، فقد بين أن الإسلام لا يعرف إلا نوعين اثنين من المجتمعات. **مجتمع إسلامي، ومجتمع جاهلي**. وذكر أن "المجتمع الإسلامي " هو المجتمع الذي يطبق فيه الإسلام، عقيدة وعبادة، وشريعة ونظاماً، وخلقاً وسلوكاً. و"المجتمع الجاهلي" هو المجتمع الذي لا يطبق فيه الإسلام، ولا تحكمه عقيدته وتصوراته، ولا قيمه وموازينه، ولا نظامه وشرائعه، وخلقه وسلوكه. ويفصح القول بوضوح **أنه ليس المجتمع الإسلامي هو الذي يضم ناساً ممن يسمون أنفسهم مسلمين**، بينما شريعة الإسلام ليست هي قانون هذا المجتمع، وإن صلى وصام وحج البيت الحرام! وليس المجتمع الإسلامي هو الذي يبتدع لنفسه إسلاماً من عند نفسه – غير ما قرره الله سبحانه، وفصَّله رسوله صلى الله عليه وسلم، ويسميه مثلاً " الإسلام المتطور"!١

وللباحث في بيان رأي سيد قطب في الباب النقاط الآتية:

أولا: ضرورة إيجاد مجتمع إسلامي وحتميته: يبين سيد قطب ضرورة قيام مجتمع إسلامي، لحفظ الإنسانية من الحضارة الزائفة التي لا تلائم البشرية، ويعتقد لذلك أن قيام المجتمع الإسلامي ضرورة إنسانية، وحتمية فطرية. وأنه إذا لم يقم اليوم فسيقوم غداً، وإذا لم يقم هنا فسيقوم هناك. ليعصم البشرية من((تدمير الإنسان)) عن طريق تدمير خصائصه الإنسانية، ومن تدمير الحياة الإنسانية التي لا تقوم بغير إنسان محتفظ بخصائصه الإنسانية، في حالة نماء وارتقاء.٢ وهو يرى أن المجتمع الإسلامي هو طريق الخلاص الوحيد للبشرية المهددة بالدمار والبوار. ويعلل ذلك بأنه الاستجابة الوحيدة لنداء الفطرة في ساعة العسرة. والفطرة في ساعة الخطر تتنبه وتعمل، ومهما تكن في خمار أو دوار!

ويضيف بأن قيام المجتمع الإسلامي ضرورة إنسانية، وحتمية فطرية. ومن ثم فإن الدوافع لبروزه أقوى من كل قوة معوقة؛ أقوى من الصهيونية الماكرة والصليبية المستعمرة. وأقوى من الأجهزة المسلطة في كل زاوية من زوايا الأرض. وأقوى كذلك من جهل أهل الإسلام بالإسلام، وبلادتهم وانغمارهم في التيار الجارف العام! إنه لا مفر من قيام هذا المجتمع الإسلامي.٣

---

١ سيد قطب، **معالم في الطريق**، ص١٠٥.

٢ سيد قطب، **الإسلام ومشكلات الحضارة**، ص٢.

٣ سيد قطب، **الإسلام ومشكلات الحضارة**، ص١٧٦.

ثانيا: مفهوم المجتمع الإسلامي والجاهلي: يعرف سيد قطب المجتمع الإسلامي بأنه الذي يتخذ المنهج الإسلامي كله منهجاً لحياته كلها. وهو الذي يحكم الإسلام كله في حياته كلها، ويتطلب عنده حلولاً لمشكلاته. مستسلماً ابتداء لأحكام الإسلام. ليست له خيرة بعد قضاء الله.[١]

وفي بيان كيفية اتخاذ منهج الله للحياة يؤكد سيد قطب أن "المجتمع الإسلامي" هو المجتمع الذي يطبق فيه الإسلام عقيدة وعبادة، وشريعة ونظاماً، وخلقاً وسلوكاً. فهو بهذا يقابل المجتمع الجاهلي وتعريفه للمجتمع الجاهلي هو ذاك المجتمع الذي لا يطبق فيه الإسلام، ولا تحكمه عقيدته وتصوراته، وقيمه وموازينه، ونظامه وشرائعه، وخلقه وسلوكه. وعليه؛ فإنه ليس المجتمع الإسلامي هو الذي يضم ناساً ممن يسمون أنفسهم " مسلمين "، بينما شريعة الإسلام ليست هي قانون هذا المجتمع، وإن صلى وصام وحج البيت الحرام! وليس المجتمع الإسلامي هو الذي يبتدع لنفسه إسلاماً من عند نفسه – غير ما قرره الله سبحانه، وفصَّله رسوله صلى الله عليه وسلم، ويسميه مثلاً " الإسلام المتطور"! ويضيف إلى هذا بيانه أن" المجتمع الجاهلي " قد يتمثل في صور جاهلية شتى: قد يتمثل في صورة مجتمع ينكر وجود الله تعالى، ويفسر التاريخ تفسيراً مادياً جدلياً، ويطبق ما يسميه " الاشتراكية العلمية " نظاماً. وقد يتمثل في مجتمع لا ينكر وجود الله تعالى، ولكن يجعل له ملكوت السماوات، ويعزله عن ملكوت الأرض، فلا يطبق شريعته في نظام الحياة، ولا يحكِّم قيمه التي جعلها هو قيماً ثابتة في حياة البشر، ويبيح للناس أن يعبدوا الله في البيَع والكنائس والمساجد، ولكنه يحرِّم عليهم أن يطالبوا بتحكيم شريعة الله في حياتهم، وهو بذلك ينكر أو يعطل ألوهية الله في الأرض، وبذلك يكون مجتمعاً جاهلياً، ولو أقر بوجود الله سبحانه ولو ترك الناس يقدمون الشعائر لله، في البيَع والكنائس والمساجد حسب بيان سيد قطب.[٢]

وهو المجتمع الذي يوفر العدالة المطلقة لجميع المواطنين بصرف النظر عن عقائدهم وأجناسهم وألوانهم ومواطنهم، ويبلغ في هذه السمة ما لم يبلغه مجتمع آخر قديماً أو حديثاً.[٣]

وبهذا اعتبر سيد قطب المجتمع الإسلامي هو وحده المجتمع المتحضر، والمجتمعات الجاهلية – بكل صورها المتعددة – مجتمعات متخلفة! وذلك لأن القيم والأخلاق والإيحاءات والضمانات الإسلامية هي اللائقة بالإنسان. ويكون الإسلام هو الحضارة ويكون المجتمع الإسلامي هو المجتمع المتحضر. بذلك المقياس الثابت الذي لا يتميع أو لا يتطور.[٤]

أما عن تفصيل القول في المجتمع الجاهلي فيعرفه سيد قطب بأن المجتمع الجاهلي هو كل مجتمع غير المجتمع المسلم! وإذا أردنا التحديد الموضوعي فالمجتمع الجاهلي هو كل مجتمع لا يخلص عبوديته لله وحده. متمثلة هذه العبودية في

---

١ سيد قطب، المرجع السابق، ص١٨٣.

٢ سيد قطب، **معالم في الطريق**، ص١٠٥.

٣ سيد قطب، **نحو مجتمع إسلامي**، ص٩٥.

٤ سيد قطب، **معالم في الطريق**، ص١٠٦ و ١١٤.

التصور الاعتقادي، وفي الشعائر التعبدية، وفي الشرائع القانونية. ويدخل سيد قطب بهذا التعريف في إطار " المجتمع الجاهلي " جميع المجتمعات القائمة اليوم في الأرض فعلاً!! حيث تدخل فيه على سبيل التفصيل حسب رأي سيد قطب **المجتمعات الشيوعية**. وتدخل فيه أيضا **المجتمعات الوثنية** وهي ما تزال قائمة في مناطق من الهند واليابان والفلبين وأفريقية. وتدخل فيه المجتمعات الجاهلية كذلك اليهودية والنصرانية في أرجاء الأرض جميعاً. و يدخل في إطار المجتمع الجاهلي أخيراً تلك المجتمعات التي تزعم لنفسها أنها " مسلمة "! كما عبر سيد قطب. وفي بيان تفصيل الأخير يبين سيد قطب معللا أن هذه المجتمعات لا تدخل في هذا الإطار لأنها تعتقد بألوهية أحد غير الله، ولا لأنها تقدم الشعائر التعبدية لغير الله أيضاً، ولكنها تدخل في هذا الإطار لأنها لا تدين بالعبودية لله وحده في نظام حياتها.[1]

ثالثا: المجتمع الإسلامي ذو طابع عالمي: يصف سيد قطب حال المجتمع الإسلامي بأنه عالمي الحضارة، يقوم الناس بمعيار العقيدة ومعيار العمل الصالح والتقوى؛ يقول في ذلك: "المجتمع الإسلامي مجتمع عالمي، بمعنى أنه مجتمع غير عنصري ولا قومي ولا قائم على الحدود الجغرافية، فهو مجتمع مفتوح لجميع بني الإنسان، دون النظر إلى جنس أو لون أو لغة، بل دون نظر إلى دين أو عقيدة."[2] والعلة في ذلك هي لأنه هو المجتمع الذي تمثل فيه العقيدة رابطة التجمع الأساسية، والذي تعتبر فيه العقيدة هي الجنسية التي تجمع بين الأسود والأبيض والأحمر والأصفر والعربي والرومي والفارسي والحبشي وسائر أجناس الأرض في أمة واحدة، ربها الله، وعبوديتها له وحده، والكرم فيها هو الأتقى، والكل فيها أنداد يلتقون على أمر شرعه الله لهم، ولم يشرعه أحد من العباد![3] والتاريخ يؤكد أنه اجتمع في المجتمع الإسلامي المتفوق: العربي والفارسي والشامي والأندونيسي والأفريقي والمصري والمغربي والتركي والصيني والهندي والروماني والإغريقي.. إلى آخر الأقوام والأجناس. وتجمعت خصائصهم كلها لتعمل متمازجة متعاونة متناسقة في بناء المجتمع الإسلامي والحضارة الإسلامية. ولم تكن هذه الحضارة الضخمة يوماً ما " عربية " إنما كانت دائماً " إسلامية "، ولم تكن يوماً ما قومية؛ إنما كانت دائماً عقيدية. ولقد اجتمعوا كلهم على قدم المساواة وبآصرة الحب، وبشعور التطلع إلى وجهة واحدة.[4]

رابعا: خصائص الشريعة المكونة للمجتمع الإسلامي: لبيان صفة المجتمع الإسلامي المرتجى يبين سيد قطب أن الشريعة الإسلامية الثابتة ترتكز إلى عدة خصائص هي التي كفلت لها إنشاء مجتمع قابل للنمو والتجدد، ولأن يكون دائماً قديراً على تحقيق مطالب البشرية المتجددة.

---

١ انظر: سيد قطب، **معالم في الطريق**، ص٨٨ – ٩٣.

٢ سيد قطب، **نحو مجتمع إسلامي**، ص٦٧ فما بعد.

٣ انظر: سيد قطب، **معالم في الطريق**، ص١٠٩.

٤ سيد قطب، المرجع نفسه، ص٥٢.

هذه الخصائص هي:

١. أنها قد جاءت وفقاً للمقومات البشرية المشتركة العامة؛ لأنها من صنع إله يعرف طبيعة خلقه، ووفقا للمقومات البشرية يعني وفقاً لأصول الفطرة البشرية. تلك الفطرة الثابتة التي لا تزول ولا تنمحي، ولكنها تتحور وتنمو وتتشكل مع بقاء أصلها الثابت الذي منه تنمو.

٢. ومن خصائص الشريعة الإسلامية التي تكون هذا المجتمع أنها –أي الشريعة الإسلامية– جاءت في صورة مبادئ كلية عامة، تقبل التفريع والتطبيق في الجزئيات المتجددة والأحوال المتغيرة، دون أن تفارق أصولها الأولى ودون أن تضع حلولا جديدة لمشكلات هي بطبيعتها متجددة.

٣. ومن خصائصها المساعدة على إيجاد هذا المجتمع أن هذه المبادئ الكلية العامة جاءت شاملة لكل أصول الحياة الإنسانية وجوانبها جميعاً، فتناولت حياة الفرد، وارتباطات الجماعة، وأسس الدولة، والعلاقات الدولية، كما تناولت حياة الإنسان في كل مجالات النشاط؛ ووضعت لها التشريعات التي تنظمها جنائياً ومدنياً وتجارياً واجتماعياً وسياسياً.

٤. هذا، وإن المبادئ الاجتماعية التي قامت على أساسها جاءت تقدمية – وما تزال كذلك – فاندفعت بالبشرية إلى الأمام ؛ وما تزال قادرة على إعادة هذا الدور، لأنها بالقياس إلى الأوضاع الاجتماعية السائدة وإلى النظريات الاجتماعية السائدة كذلك ما تزال سابقة ومتفوقة.[١] فهذه الأربعة هي ما أورده عن خصائص الشريعة المعينة على تكوين المجتمع الإسلامي، وقد أشار سيد قطب كثيرا إلى أنه سيذكر لاحقا مقومات المجتمع الإسلامي في أكثر من مرة وأكثر من كتاب، لكن لم يقف الباحث على مكان ذكره، ولعله أراد الكتابة فيه لاحقا، ثم لم تتح له الفرصة!

خامسا: حرية الاعتقاد في المجتمع الإسلامي: يؤكد سيد قطب وهو يبين ملامح المجتمع الإسلامي أن المجتمع الإسلامي مجتمع حر مفتوح، تملك جميع العقائد والمذاهب والآراء أن تعيش في ظله، كما أن الإكراه ليس عنصراً من عناصر تكوينه ولا بقائه، وهو لا يحمي نفسه بقوة البوليس والمخابرات وغير ذلك، ولا يخاف من لا يدينون بدينه ولا يضيق عليهم، ولا يطردهم من الأرض، ولا يدفنهم في ثلوج سيبيريا، ولا يغتالهم بحركات التطهير. والسبب الواضح في هذا هو أنه يعتمد على الإيمان بالعقيدة، وعلى أن يتطوع كل فرد فيه بصيانة النظام القائم على هذه العقيدة. ومن ثم فحدوده مفتوحة بلا حواجز ولا قيود لجميع المسلمين من كل جنس ولون وصقع، ولغير المسلمين كذلك من المسالمين، لا بل إن المشرك ليملك في الوطن الإسلامي أن يستجير فيجار، ويتحتم حينئذ على الدولة المسلمة أن تحميه، وأن تكفله، وأن تبلغه مأمنه: " وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ" ويؤكد سيد قطب أنه لنجاح أية دعوة عالمية فلا بد من وجود مجتمع عالمي حر مفتوح، يسمح للمخالفين الذين يعيشون في كنفه بحرية الرأي والعقيدة، ويسمح لهم بأن يعيشوا في ظله آمنين، لأن الناس لا يمكن

---

١ انظر: سيد قطب، **نحو مجتمع إسلامي**، ص٤٤– ٤٥.

أن يدينوا جميعاً بمذهب واحد، ولو كان هذا المذهب من وحي إله لا من صنع بشر، وحرمان من يخالفون المذهب الشيوعي حق الحياة في المجتمع الشيوعي يحرمه صفة المجتمع العالمي الذي تتجاوز فيه جميع العقائد، وجميع المذاهب وجميع الأجناس والألوان. ويضيف سيد قطب في الصدد نفسه بأنه يبدو كذلك أن المجتمع الإسلامي وحده، هو المجتمع العالمي، الجدير بعالم حر، وهو وحده السابقة الناجحة في سبيل عالم واحد، تنعم فيه البشرية بالأمن والسلام والاستقرار.[١]

سادسا: الفرق بين المجتمع الإسلامي وغيره من المجتمعات:[٢] أخيرا لنقف على شرح سيد قطب لبعض الفروق بين المجتمع الإسلامي وغيره نتيجة التباين والاختلاف في المنهج والنظام، فيذكر من ضمن هذه الفروقات أنه لم يقع في المجتمع الإسلامي أن كانت علاقات الإنتاج، ولا حقوق الملاك، على النحو الذي سار عليه نظام الإقطاع في أوربا، وبذلك يمكن القول باطمئنان وتقعيد أن المجتمع الإسلامي لم يمر بهذا العهد منذ أن ولد الإسلام إلى الآن. كذلك الأمر حين ننظر إلى موقف الإسلام من عهد الرق، فيبين في هذا أنه لم يعد للرق خصائصه التي عرف بها في المجتمع العربي منذ أن سيطر الإسلام. ويذكر أن علاقة الإسلام بالرق يتمثل في أنه جاء فوجده قائماً، فأخذ في تجفيف موارده، يقصر أسباب الاسترقاق على الحرب الشرعية وحدها، كما أخذ في تفتيت مقوماته الاقتصادية بتقرير مبدأ التكافل الاجتماعي ومقوماته القانونية بالتسوية بين جميع الناس في الحقوق، ومقوماته الاجتماعية بإزالة الحواجز بين السادة والعبيد، بل بتسوية الموالي وتوليتهم القيادة. لذلك كله يمكن القول باطمئنان وتقعيد نظرية أخرى هي: إن المجتمع الإسلامي لم يعرف عهد الرق ولا عهد الإقطاع، ولم يعترف بخصائصهما التقليدية في أية فترة من فترات التاريخ. ومن ثم أخذ في بيان أن المجتمع الغربي عرف ألواناً شتى من النظم: عرف نظام الرق، ونظام الإقطاع والنظام الرأسمالي، والنظام الاشتراكي، والنظام الشيوعي (على الأقل من الناحية الفلسفية التي لم يتم تحقيقها بعد في واقع الحياة). فأي واحد من هذه النظم هو النظام الإسلامي ؟

إن الإسلام ليس واحداً من هذه النظم بلا أدنى ريب، ولا هو خليط من بعضها، مهما يقع من التشابه أحياناً بين بعض أوضاعه، وبعض أوضاع نظام أو أكثر من تلك النظم، التي عرفتها البشرية في تاريخها الطويل.[٣]

وبالجملة فلعل كل هذا يبين لنا مدى الاهتمام الكبير الذي يصبه سيد قطب في بيانه حقيقة التدين، وكم رأينا الربط القريب بين الدين والتدين عنده، فمن أهم بوادر التدين هو إيجاد مجتمع إسلامي، بالمواصفات الماضية.

سابعا: الأقليات عند سيد قطب:

---

١ انظر: سيد قطب، **نحو مجتمع إسلامي**، ص١٠٢.

٢ انظر: أبو زيد، **في ظلال سيد قطب**، ص١١٦ فما بعد؛ شوري، **سيد قطب وأفكاره السياسية والعقدية**. ص٨٣ – ٩٩.

٣ انظر: سيد قطب، **نحو مجتمع إسلامي**، ص٥٣ – ٥٤.

هذا، ولعله بعد الحديث عن الملامح العامة للمجتمع الإسلامي؛ يجدر بالباحث الحديث عن الأقليات عند سيد قطب، أو الذميين كما يعبر عنهم أحيانا، أي أهل ذمة وضمان وأمان على عاتق الحكومة الإسلامية. فهو مرتبط بدراسة آراء سيد قطب في التدين، فما صفة التعامل بين هذا المجتمع الإسلامي وبين غير المسلمين الذين يعيشون فيه؟

ولم يقف الباحث –من ضمن ما حصل عليه من الكتب والمقالات التي تحدثت عن سيد قطب واهتمت بفكره وآرائه– على من بين رأي سيد قطب في الأقليات، مع أن رأيه في المسألة مثل رأي القرضاوي.

وفي بيان هذا يقول الباحث بأنه؛ تطرق سيد قطب إلى الحديث عن الأقليات بهذا اللفظ قي كتابه **معركة الإسلام والرأسمالية**؛ إذ دعا إلى ضرورة وجود **حكومة إسلامية**، ومن ثم شرع يبين بعض التساؤلات أو الشبهات التي قد تخطر على بال القارئ في هذا العصر عن طبيعة المعاملة في هذا المجتمع الإسلامي، وذكر من تلك التساؤلات والشبهات قضية الأقليات تحت عنوان (التعصب ضد الأقليات). ومجمل رأيه فيها تتمثل في أن سيد قطب يكره الكلام في مثل هذه الأمور الحساسة، والشبهة المتعلقة بهذا هو أن الحكم الإسلامي يكابد حق الأقليات وحرياتهم في المجتمع الإسلامي، وبين أن هذه اللعبة السياسية وما عقبها من تصديق الجهلة لها وترهيب الأقليات منها شيء لم يعرفه الإسلام يوما من الأيام، وبين أنه لا دين في العالم ضمن حرية الأقليات وحماها كما فعل الإسلام، والتاريخ خير دليل. وأعقب بأدلة تاريخية واقعية تشهد بحسن معاملة الإسلام للأقليات أو الذميين، كما استشهد بأقوال بعض الكتاب غير المسلمين في هذا.[1] **فالتدين بالإسلام ليس بالضرورة أن يثمر اضطهاد الأقليات** في المجتمع الإسلامي والتعصب ضدهم. بل على العكس من ذلك تماما لما يتسم به الإسلام من سماحة وعدل ورحابة صدر. بل إن سيد قطب يرى أن من حق الحكومة الإسلامية حفظ أهل الذمة وحسن رعايتهم وحماية عقائدهم ومعابدهم ومساكنهم وإعطائهم كل حقوقهم بما لا يفسد حفظ المجتمع وأمنه واستقراره، يبين في هذا أن الداخلين في سلطان الإسلام وهم الذميون؛ أي الذين أعطاهم الإسلام ذمته بأن الإسلام يحميهم ويدفع عنهم كل اعتداء خارجي، وأن يكفل لهم في الداخل **حرمة أرواحهم وأموالهم وعقائدهم، ويحرس لهم معابدهم، ويسمح لهم بمزاولة نشاطهم الاجتماعي والاقتصادي في الحدود التي لا تفسد نظام المجتمع**، ولا تعارض أسسه الأخلاقية المقررة – كل أولئك في مقابل ضريبة الجزية للحكومة الإسلامية. وهذه الجزية هي ضريبة المواطنة، والتي يدفعها المسلم باسم الزكاة مثلا، مع فروق.[2]

أضف إلى هذا أنه يزيد في الأمر وضوحا ببيانه أن الإسلام كما لا يجبر الذميين على عبادة من عبادات المسلمين كالزكاة والجهاد والصلاة وغيرها، كذلك هو يلاحظ هذا في نشاط الذميين الاقتصادي داخل المجتمع الإسلامي؛ فيبيح لهم من الأموال والمعاملات ما يحرمه على المسلمين في بعض الأحيان، من ذلك أنه يحرم على المسلم الخمر

---

[1] انظر: سيد قطب، **معركة الإسلام والرأسمالية**، ص٩٠.

[2] انظر: سيد قطب، **نحو مجتمع إسلامي**، ص٨٥.

والخنزير أكلاً وامتلاكاً وتجارة؛ ومن ثم فهو لا يعدها مالا بالقياس إلى المسلم، فلو سرقت أو نهبت لم يعاقب سارقها أو ناهبها، ولو عدمت تحت يد الضامن لها ضاعت هدراً ولم يغرم... هذا إذا كانت لمسلم، فأما إذا كانت لذمي فسارقها أو ناهبها يعاقب، وضامنها يغرم، لأنها مباحة عند الذمي، فالإسلام يحفظها عليه، ولا يتدخل في عقيدته. والإسلام لا يكفل لأهل الذمة دماءهم فقط، كما يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: " من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة "[١] ولا أموالهم وحرياتهم فقط: "من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقته فأنا حجيجه"[٢] ثم يدعهم في عزلة اجتماعية، مكتفياً بحماية أرواحهم وأموالهم وحرياتهم. كلا إنما هو يفسح في رحابه وبين أهله أن يعيشوا مواطنين محترمين، تربط بينهم وبين المسلمين صلات المودة، والتبادل الاجتماعي، والمجاملات العامة، فلا يعزلون في أحياء خاصة، ولا يكلفون بأعمالا خاصة، ولا يمنعهم الاختلاط بالمسلمين – على نحو ما يمنع البيض والسود في أمريكا، والملونون في جنوب أفريقيا كما صرح بذلك سيد قطب. وفوق هذا كله فالذميون في الإسلام يودون ويوادون، ويعيشون في جو اجتماعي طلق، يدعون إلى ولائم المسلمين، ويدعون المسلمين إلى ولائمهم، ويتم بينهم ذلك التواد الاجتماعي اللطيف.[٣]

ولعل هذا كفيل في بيان رأيه في الذميين أو الأقليات في الاصطلاح الجديد.

---

١ متفق عليه، انظر:الحميدي، **الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم**، ج٣، ص٣٣٥.

٢ قال الألباني صحيح، انظر: أبو داود، **سنن أبي داوود**، ج٣، ص١٣٦.

٣ انظر: سيد قطب، **نحو مجتمع إسلامي**، ص٨٩.

الفصل الثاني: المجتمع المسلم عند القرضاوي:

تمهيد:

يرى القرضاوي ضرورة السعي إلى إيجاد مجتمع إسلامي، أو كما يسميه تارة المجتمع المسلم، ولقد عنيت كتاباته بصب الاهتمام على دراسة أمور ذات صلة بالمجتمع الإسلامي، كما أنه كرس ثلاثة كتب على الأقل في بيان مسائل هذا الأمر؛ **ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده، وغير المسلمين في المجتمع الإسلامي،** -علما أن الكثير من كتبه يتناول من قريب أو بعيد مفردات وقضايا المجتمع الإسلامي، ويذكر هنا كتابه فقه الأقليات المسلمة- ولقد مهد القرضاوي في مقدمة الكتاب الأول بضرورة المجتمع المسلم وأهميته، وبين فيها مكانة المجتمع الإسلامي وصلات العبادات المفروضة في تكوين الفكر الجمعي لدى المسلمين. فمن أجل هذه يسعى إلى كتابة بعض ملامح هذا المجتمع وخصائصه ومميزاته، وبيان ما يتعلق بالمجتمع الإسلامي من سوء فهم في هذا العصر. ندرس تحت هذا العنوان من أمور المجتمع المسلم ذات الصلة بالتدين ما يأتي:

أولا: تعريفه: يعرف القرضاوي المجتمع المسلم بأنه مجتمع عقيدة وفكر: وفيه يبين القرضاوي أن المجتمع الإسلامي مجتمع يقوم على عقيدة وفكرة "أيديولوجية" خاصة، من هذه العقيدة والفكرة تنبثق النظم والأحكام الإسلامية وغيرها من آداب وأخلاق. ويرى أن هذه العقيدة أو الفكرة "الأيديولوجية" هي الإسلام، وهذا هو معنى تسميته "المجتمع الإسلامي" فهو مجتمع اتخذ الإسلام منهاجًا لحياته ودستورًا لحكمه، ومصدرًا لتشريعه وتوجيهه في كل شئون الحياة وعلاقاتها، فردية كانت أو اجتماعية، مادية أو معنوية، محلية ودولية. ويعقب بأنه ليس معنى هذا أن المجتمع المسلم يحكم بالفناء على جميع العناصر التي تعيش في داخله وهي تدين بدين آخر غير الإسلام.[1]

ويمكن تعريف المجتمع الإسلامي أيضا بأنه المجتمع الذي يقوم على العقيدة الإسلامية. يذكر هذا في كتابه **ملامح المجتمع الذي ننشده** تحت فقرة **معنى قيام مجتمع مسلم:** أن العقيدة الإسلامية هي العقيدة التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي، وهي عقيدة (لا إله إلا الله، محمد رسول الله) ويبين أن معنى قيام المجتمع المسلم على العقيدة الإسلامية هو أنه يقوم على احترام هذه المبادئ وتقديسها، ويعمل على تثبيتها في العقول والقلوب، ويربي ناشئة المسلمين عليها، ويرد عنها أباطيل المفترين، وشبهات المضللين، و يجلي فضائلها وآثارها في حياة الفرد والمجتمع، عن طريق الأجهزة التوجيهية التي تؤثر في سير المجتمع، من المساجد والمدارس والصحافة والتليفزيون والمسرح والسينما والإذاعة والأدب بكل فنونه، من شعر ونثر وقصص.[2] ويبين أيضا أن المجتمع المسلم ليس كما يتصوره أو يصوره الكثيرون بأنه فقط الذي يطبق الشريعة الإسلامية في جانبها القانوني، وخصوصا جانب الحدود والعقوبات، فهذا تصور

---

١ القرضاوي، **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**، ص٥.

٢ القرضاوي، **ملامح المجتمع الذي ننشده**، ص٩ فما بعد.

وتصوير قاصر في رأيه، بل هو تصور ظالم لهذا المجتمع، واختصار لكل مقوماته المتعددة في مقوم واحد هو التشريع، وفي جانب واحد من التشريع هو التشريع الجزائي، أو الجنائي.[1]

فالمجتمع الإسلامي هو المجتمع الذي يتأسس على العقيدة الإسلامية ويقيم نظامه على أسس تعاليم عقيدتها. فهو مجتمع دين وتدين.

ثانيا: قوام وعماد المجتمع المسلم: من أهم قوام وملامح المجتمع المسلم ما يأتي:

واحد: التجمع على العقيدة: فالمجتمع الإسلامي ليس مجتمعا قوميا أو إقليميا، وإنما هو مجتمع عقدي، وهو مجتمع فكرة وعقيدة، وعقيدته هي الإسلام، فهو الأساس "الأيديولوجي" لهذا المجتمع.

اثنان: احترام العمل: من القيم التي يقوم عليها المجتمع الصالح الذي يهدف الإسلام إلى تحقيقه، "احترام العمل الصالح" بل تقديسه، سواء كانت صيغته دينية كالصلاة والصيام، أم دنيوية، كالسعي في طلب الرزق.

ثلاثة: الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر: أصل بين من أصول هذا الدين، فلا يكفي في الإسلام ومنطقه أن يكون المرء صالحا في خاصة نفسه، غافلا عن فساد غيره.

أربعة: الجهاد في سبيل الله: حماية للحق، وتثبيتا للخير، وتأمينا للدعوة، ومنعا للفتنة.

خمسة: تثبيت الفضائل الخلقية: كلها في شتى جوانب الحياة، ونشرها وحمايتها، من العدل، والإحسان، والبر، والصلة، والتعاون على البر والتقوى، واحترام النظام...

ستة: والإخاء والمحبة من دعائم المجتمع المسلم: وهذا مقتضى الإيمان الذي يربط بين أهله برباط العقيدة الوثيق.

سبعة: التعاطف والتراحم: وهذا من ثمرات الإخاء الحق. وأوجب ما يكون العطف والرحمة: للضعفاء من الناس من اليتامى والمساكين وأبناء السبيل والخدم والمعوقين من البشر.

ثمانية: التساند والتعاون: وهو المظهر العملي للإخاء والتراحم، والتعاون الإسلامي مجاله البر والتقوى وليس الإثم والعدوان. ومن هنا حرم الإسلام الربا والاحتكار لما فيهما من استغلال القوي للضعيف، واعتصار الغني للفقير.

تسعة: التكافل والتضامن: بحيث ينهض القوي بالضعيف، ويعود الغني على الفقير، ولا يضيع عاجز ولا مسكين في هذا المجتمع.

عشرة: التواصي والتناصح: فالمجتمع المسلم يهتم بالتواصي والتناصح بين أفراده.

أحد عشرة: التطهر والترقي: فالمجتمع المسلم مجتمع حضاري متطور ونظيف؛ يربي أبناءه على الطهارة والعفة والإحصان، ويحرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن.

---

[1] القرضاوي، المرجع نفسه، المقدمة.

اثنا عشرة: العدالة: وتشمل عدالة التعامل بين الناس في شئون الحياة، فإن العدل فريضة، والظلم حرام، تشمل العدالة الاقتصادية أو الاجتماعية التي تقف في وجه الأقوياء حتى لا يمتصوا دماء الضعفاء. وتشمل العدالة القانونية والقضائية، بحيث يصل لكل إنسان حقه، وإن كان عند خليفة المسلمين، وأن يستوفي عقوبته على جرمه، وإن كان ابن أمير المؤمنين.

ثلاثة عشر التقدم: ومن أهم ما يوصف به هذا المجتمع الذي ينشئه الإسلام: أنه مجتمع متقدم، وليس مجتمعا متخلفا بحال.[1]

ولعل هذا أهم ما يرى الباحث ضرورة الوقوف عليه في بيان رأي القرضاوي في مسألة المجتمع الإسلامي؛ فهو مكان يقوم على الدين ويمارس فيه التدين بكل حرية، ويعيش الناس فيه بالمفاهيم الإسلامية وأخلاقها. ونجد الكثير من المسائل المتعلقة بالمجتمع الإسلامي في كتابين للقرضاوي كرسهما لذلك، وقد سبق الإشارة إلى ذلك.

ثالثاً: الأقليات عند القرضاوي:

هذا، ولعله بعد الحديث عن المجتمع الإسلامي وعن الجهاد في خطابات القرضاوي؛ يجدر بالباحث الحديث عن الأقليات عند القرضاوي، أو الذميين (أهل الذمة) كما يعبر عنهم به أحيانا، أي أهل ذمة وضمان وأمان على عاتق الحكومة الإسلامية. فهو مرتبط بدراسة آرائه في التدين، فما صفة التعامل بين هذا المجتمع الإسلامي وبين غير المسلمين الذين يعيشون فيه؟

ولنا في بيان هذا وقفات:

الوقفة الأولى: دستور العلاقة مع غير المسلمين عموما: يبين القرضاوي أن دستور العلاقة مع غير المسلمين هو المعاملة بالحسنى وليس الحرب أو الهوان. ويرى أن أساس هذه العلاقة مع غير المسلمين قوله تعالى: (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم، إن الله يحب المقسطين، إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون) (الممتحنة: ٨ – ٩).[2] هذا دستور العلاقة بين المسلمين وغيرهم عموما على أن من يسمون أهل الذمة أو الأقلية لهم وضع وحكم مغاير كما سنرى.

الوقفة الثانية: مفهوم أهل الذمة: يبين القرضاوي في معنى أهل الذمة أن المعاهدين صنفان:

أولهما من لهم عهد مؤقت، وهذا الصنف يتم إليهم عهدهم إلى مدتهم.

---

[1] انظر: القرضاوي، **مدخل لمعرفة الإسلام**، ص٢٣٤ – ٢٤٥.

[2] القرضاوي، **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**، ص٧.

والثاني من لهم **عهد دائم ومؤبد، وهم الذين يسميهم المسلمون "أهل الذمة"** بمعنى أن لهم ذمة الله تعالى، وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم، وذمة المسلمين. وهم الذين قال فيهم الفقه الإسلامي؛ لهم ما لنا وعليهم ما علينا جملة؛ إلا ما اقتضته طبيعة الاختلاف الديني. ويضيف بأن أهل الذمة يحملون "جنسية دار الإسلام" وبتعبير آخر معاصر، هم مواطنون في الدولة الإسلامية. ويبين بأن عبارة "أهل الذمة" ليست عبارة ذم أو تنقيص، كما قد يتوهم بعض الناس! بل هي عبارة توحي بوجوب الرعاية والوفاء، تدينا وامتثالا لشرع الله. ويزيد بيانا بأنه إذا كان الإخوة المسيحيون يتأذون من هذا المصطلح، فليغير أو يحذف، فإن الله لم يتعبدنا به، استدلالا بأن سيدنا عمر رضي الله عنه قد حذف ما هو أهم منه، وهو لفظ "الجزية"، رغم أنه مذكور في القرآن، وذلك استجابة لعرب بني تغلب من النصارى، الذين أنفوا من هذا الاسم، وطلبوا أن يؤخذ منهم ما يؤخذ باسم الصدقة، وإن كان مضاعفا. فوافقهم عمر، ولم ير في ذلك بأسا، وقال: هؤلاء القوم حمقى، رضوا بالمعنى، وأبو الاسم. ويعلل هذا الموقف بأنه تنبيه من الفاروق رضي الله عنه على أصل مهم، وهو النظر إلى المقاصد والمعاني، لا إلى الألفاظ والمباني، والاعتبار بالمسميات والمضامين لا بالأسماء والعناوين. ومن هنا قرر أنه لا ضرورة للتمسك بلفظ "الجزية" الذي يأنف منه فئة من نصارى مصر وأمثالهم في البلاد العربية والإسلامية، والذين امتزجوا بالمسلمين، فأصبحوا يكونون نسيجا قوميا واحدا. فيكفي أن يدفعوا "ضريبة" مالية، كما يدفع المسلمون "الزكاة"، وأن يشتركوا بأنفسهم في الدفاع عن الأمة والوطن، كما يفعل المسلمون.[١]

كما أن القرضاوي عرّف أهل الذمة في كتاب آخر وبين أن العرف الإسلامي جرى على تسمية المواطنين من غير المسلمين في المجتمع الإسلامي باسم "أهل الذمة" أو "الذميين".[٢] وأن "الذمة" كلمة معناها العهد والضمان والأمان، وبين أنهم سموا بذلك؛ لأن لهم عهد الله وعهد الرسول، وعهد المسلمين، وهذا العهد يتمثل في أن يعيشوا في حماية الإسلام، وفي كنف المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين، فهم في أمان المسلمين وضمانهم، بناء على "عقد الذمة" بينهم وبين أهل الإسلام. فهذه الذمة تعطي أهلها "من غير المسلمين" ما يشبه في عصرنا "الجنسية" السياسية التي تعطيها الدولة لرعاياها، فيكتسبون بذلك حقوق المواطنين ويلتزمون بواجباتهم.[٣] وهؤلاء هم المعروفون في الاصطلاح الجديد بالأقليات.

الوقفة الثالثة: حقوق الأقلية أو أهل الذمة: سيسرد البحث حقوقهم هنا سريعا وعلى عجالة. بين القرضاوي أن الذمي له من الحقوق ما للمسلم وعليه ما للمسلم إلا ما جاء الاستثناء به، وذكر من الحقوق ما يأتي:

---

١ القرضاوي، **مدخل لمعرفة الإسلام**، ص٢٨٢.

2 see: Helfont، *Yusuf Al-Qaradawi: Islam and Modernit.* P. 89 ff.

٣ القرضاوي، **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**، ص٨.

أولى هذه الحقوق: حق الحماية: وهو نوعان:

أ- الحماية من الاعتداء الخارجي.

ب- الحماية من الاعتداء الداخلي.

ويدخل في جانب النوع الأول من حق الحماية بطرفيه الداخلي والخارجي ما يأتي:

- **حماية الدماء والأبدان.**
- **حماية الأموال.**
- **حماية الأعراض.**

ثاني هذه الحقوق: التأمين عند العجز والشيخوخة والفقر.

ثالث هذه الحقوق: حرية التدين.

وبين أن أساس هذا الحق قوله تعالى: (لا إكراه في الدين، قد تبين الرشد من الغي)، (البقرة: ٢٥٦) وقوله سبحانه: (أفأنت تُكرِه الناس حتى يكونوا مؤمنين)؟ (يونس: ٩٩). واستدل بكلام العلماء في تأييد ما ذهب إليه. وأضاف إلى ذلك أن من فقهاء المسلمين مَن أجاز لأهل الذمة إنشاء الكنائس والبِيَع وغيرها من المعابد في الأمصار الإسلامية، وفي البلاد التي فتحها المسلمون عنوة، أي أن أهلها حاربوا المسلمين ولم يسلموا لهم إلا بحد السيف إذا أذن لهم إمام المسلمين بذلك، بناء على مصلحة رآها، ما دام الإسلام يقرهم على عقائدهم.

رابع هذه الحقوق: حرية العمل والكسب.

وخامس هذه الحقوق: تولي وظائف الدولة. [١]

الوقفة الرابعة: واجبات الأقليات أو أهل الذمة: تحدث القرضاوي عن واجبات أهل الذمة بعد بيان حقوقهم، فذكر:

أولا: الجزية والخراج. ثانيا: التزام أحكام القانون الإسلامي. ثالثا: مراعاة شعور المسلمين[٢]

الوقفة الخامسة: روح التسامح عند المسلمين تسامح فريد: يبين القرضاوي أن التسامح الديني والفكري له درجات ومراتب؛ فالدرجة الدنيا من التسامح أن يعطى المخالف حرية دينه وعقيدته، ولا يجبر بالقوة على اعتناق دين معين من الأديان أو مذهب من المذاهب، بحيث إذا أبى حكمت عليه بالموت أو العذاب أو المصادرة أو النفي أو غير ذلك من ألوان العقوبات والاضطهادات التي يقوم بها المتعصبون ضد مخالفيهم في عقائدهم. والدرجة الوسطى

---

[١] القرضاوي، **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**، ص٩ – ٣٣. وقد سبق تفصيل القول في هذا حين دراسة الكتاب.

[٢] القرضاوي، **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**، ص٣٤ – ٤٥. وقد سبق تفصيل القول في هذا أيضا حين دراسة الكتاب.

من التسامح: إعطاء المخالف حق الاعتقاد بما يراه من ديانة ومذهب ثم لا تضيق عليه بترك أمر يعتقد وجوبه أو فعل أمر يعتقد حرمته. فإذا كان اليهودي مثلا يعتقد حرمة العمل يوم السبت فلا يجوز أن يكلف بعمل في هذا اليوم. لأنه لا يفعله إلا وهو يشعر بمخالفة دينه. وكذا الحال في حق النصراني الذ يعتقد وجوب الذهاب إلى الكنيسة يوم الأحد فلا يجوز أن يمنع من ذلك في هذا العصر. والدرجة التي تعلو هذه في التسامح: عدم الضيق على المخالفين فيما يعتقدون حله في دينهم أو مذهبهم. وإن كنت تعتقد أنه حرام في دينك أو مذهبك.[1]

الوقفة السادسة: سبب التسامح مع غير المسلمين: وبين القرضاوي في ذلك أن أساس النظرة المتسامحة التي تسود المسلمين في معاملة مخالفيهم في الدين يرجع إلى الأفكار والحقائق الناصعة التي غرسها الإسلام في عقول المسلمين وأذهانهم وقلوبهم. ومن أهمها:

١. اعتقاد كل مسلم بكرامة الإنسان، أيًا كان دينه أو لونه أو وطنه أو جنسه. انطلاقا من قوله تعالى: (ولقد كرمنا بني آدم) (سورة الإسراء: ٧٠).

٢. الاعتقاد السائد في أوساط المسلمين أن اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله تعالى، فهو الذي منح هذا النوع من خلقه الحرية والاختيار فيما يفعل ويدع، بدليل قوله تعالى (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) (سورة الكهف: ٢٩). وقوله أيضا (ولو شاء ربك لجعل الناس أمةً واحدةً، ولا يزالون مختلفين) (سورة هود: ١١٨).

٣. إن المسلم ليس مكلفًا أن يحاسب الكافرين على كفرهم، أو يعاقب الضالين على ضلالهم، فهذا ليس إليه، وليس موعد المحاسبة هذه في الدنيا، إنما حسابهم إلى الله في يوم الحساب، وجزاؤهم متروك إليه في يوم الدين، قال تعالى: (وإن جادلوك فقل الله أعلم بما تعملون * الله يحكم بينكم يوم القيامة فيما كنتم فيه تختلفون) (سورة الحج: ٦٨-٦٩). وقال يخاطب رسوله في شأن أهل الكتاب: (فلذلك فادع، واستقم كما أمرت، ولا تتبع أهواءهم، وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب، وأمرت لأعدل بينكم، الله ربنا وربكم، لنا أعمالنا ولكم أعمالكم، لا حجة بيننا وبينكم، الله يجمع بيننا، وإليه المصير) (سورة الشورى: ١٥). وبهذا يستريح ضمير المسلم، ولا يجد في نفسه أي أثر للصراع بين اعتقاده بكفر الكافر، وبين مطالبته ببره والإقساط إليه، وإقراره على ما يراه من دين واعتقاد.

٤. إيمان المسلم بأن الله يأمر بالعدل، ويحب القسط، ويدعوا إلى مكارم الأخلاق، ولو مع المشركين، ويكره الظلم ويعاقب الظالمين، ولو كان الظلم من مسلم لكافر سبب آخر من أسباب تسامح المسلمين مع غيرهم. قال الله تعالى: (ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى) (سورة المائدة: ٨).[2]

---

[1] القرضاوي، المرجع نفسه، ص٤٧ – ٥٥؛ وانظر: القرضاوي **مدخل لمعرفة الإسلام**، ص٢٨٤ فما بعد.

[2] القرضاوي، **مدخل لمعرفة الإسلام**، ص٢٨٦ فما بعد؛ القرضاوي، **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**، ص٥٦ فما بعد.

ولعل هذا كفيل في بيان رأي القرضاوي في الذميين أو الأقليات في الاصطلاح الجديد ما لهم وما عليهم والحكم الإسلامي فيه.

رابعاً: المرأة وحقها عند القرضاوي:

ولعل هذا الموضوع أيضا يتفرع من النظرة الكلية إلى النقطة ما قبل السابقة؛ ففي السعي إلى إيجاد مجتمع إسلامي، ومواصلة بيان ملامح هذا المجتمع نجد أن القرضاوي يتطرق كذلك إلى الحديث عن المرأة ويبين موقف الإسلام من قضاياها كجزء من أهم قضايا التدين في الخطاب الإسلامي المعاصر، في سبيل بيان ذلك نقف على العناصر الآتية:

العنصر الأول: المرأة في المجتمع المسلم: كرس القرضاوي الفصل الأخير من كتابه **ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده،** للحديث عن المرأة وقضاياها المعاصرة، وبين القرضاوي أن الإسلام احترم المرأة وسوى بينها وبين الرجل غالبا إلا ما استثني من عموم ذلك؛ فالأصل المساواة، وتطرق إلى مسألة احترام الإسلام للمرأة، فتكلم عن المرأة باعتبارها إنساناً، وعنون بـ شبهات مردودة، ليرد فيها على بعض الأفهام الخاطئة للإسلام نحو المرأة، ثم عنون بـ المرأة باعتبارها أماً، وعن المرأة باعتبارها بنتاً، وعن المرأة باعتبارها زوجة، ويقارن في هذا كله مع العادات والتقاليد والأديان في معاملة المرأة. ومن ثم تحدث عن استقلال الزوجة، وعن مسألة الطلاق، وعن قضية تعدد الزوجات، وتحدث عن المرأة باعتبارها أنثى، وتكلم في هذا عن الاختلاط وحكمه وأنواعه، ومن ثم تكلم عن المرأة باعتبارها عضواً في المجتمع، ثم تناول قضية عمل المرأة وفصل القول فيها.[1]

ومن مجمل رأي القرضاوي في مجال العلاقة بين الجنسين أن الخلوة بالأجنبية حرام؛ وأن النظر إلى الجنس الآخر بشهوة حرام؛ وأن الإسلام حرم النظر إلى العورات. وتحدث أيضا عن حدود إباحة النظر إلى الرجل أو المرأة وذلك في المعاملات عامة، وعن ما يجوز إبداؤه من زينة المرأة وما لا يجوز. وفصل القول في عورة النساء وأن النقاب (تغطية الوجه) ليس بواجب، ودخول المرأة الحمامات العامة. وبين أن التبرج (عدم التستر بالحجاب الشرعي) حرام، وتكلم عن ما يخرج المرأة عن حد التبرج، وعن مسألة خدمة المرأة ضيوف زوجها وأن ذلك جائز ليس بخلوة.[2]

---

[1] القرضاوي، **ملامح المجتمع الذي ننشده**، ص ٣٢١ إلى نهاية الكتاب.

[2] انظر: القرضاوي، **الحلال والحرام في الإسلام**، ص١٣١ فما بعد.

الخاتمة والنتائج:

الحمد لله أولا وآخرا، والصلاة والسلام على أفضل رسل الله وخاتم النبيين، وعلى آله وأصحابه، وبعد: فقد بدا أن مصطلح المجتمع الإسلامي أو المجتمع المسلم مصطلح جديد ومعاصر، انبثق بعد سقوط الخلافة الإسلامية، وحل محل المصطلح الإسلامي المعروف في كتب الفقه والسياسة الشرعية أيام سيادة الخلافة الإسلامية: مصطلح دار حرب ودار إسلام. عني كل من سيد قطب والقرضاوي بالمصطلح للدعوة إلى إحياء المجتمعات الإسلامية والعودة بالخلافة الإسلامية، متطرقين إلى ما قد يطرأ على الأذهان من سوء فهم تجاه هذا المطلب. ولعل من أهم نتائج البحث ما يأتي:

١. كرس سيد قطب ممثل (الحركة الإسلامية) في هذا البحث جهودا في بيان "المجتمع الإسلامي"، فعرفه، وفرق بينه وبين غيره من المجتمعات، ودعى إليه وبين حقيقته وملامحه وموقفه من غير المسلمين.
٢. بذل القرضاوي أيضا ممثل (الوسطية) في هذا البحث اهتماما في بيان "المجتمع المسلم"، فعرفه، وذكر خصائصة وقوامه، ودعى إليه وبين حقيقته وملامحه وموقفه من غير المسلمين، وأضاف مكانة المرأة فيه.

تبين أثناء الدراسة وجود نقاط شبه واختلاف كبيرين في الخطابين، وكل ذلك بناء على أن القضية موضوع فقهي تديني، عمدتها المصلحة والسياسة الشرعية القائمة على الاجتهاد والفهم، وتلعب شخصية الإنسان وبيئته وعصره دورا في ذلك. ويوصي البحث بالأمور الآتية:

١. مواصلة الدراسة دراسة مقارنة، والتركيز على نقاط الشبه والاختلاف.
٢. دراسة حقيقة المجتمع الإسلامي بمصطلحاته المختلفة في كتابات علماء آخرين اهتموا بذلك.
٣. تجاوز النظريات إلى إيجاد برامج وخطط حقيقية قامة على هذه النظريات.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قاءمة المصادر والمراجع

أبو زيد، وصفي عاشور. (٢٠٠٩). **في ظلال سيد قطب** (الطبعة الأولى). الكتروني: صوت القلم العربي.

شوري، عبده عمر. (٢٠٠٥). **سيد قطب وأفكاره السياسية والعقدية** (الطبعة الأولى). كوالالمبور: دار التجديد.

قطب، سيد، (١٩٨٨). **الإسلام ومشكلات الحضارة**. (الطبعة التاسعة). القاهرة: دار الشروق.

_____، (١٩٨٧). **العدالة الاجتماعية في الإسلام**. (الطبعة الشرعية العاشرة.). القاهرة: دار الشروق.

_____، (١٩٨٧). **معركة الإسلام والرأسمالية**. (الطبعة العاشرة). القاهرة: دار الشروق.

_____، (١٩٧٩). **معالم في الطريق** (الطبعة السادسة). القاهرة: دار الشروق.

_____، **في ظلال القرآن**. القاهرة: دار الشروق.

_____، (١٩٨٧). **نحو مجتمع إسلامي**. (الطبعة السابعة). القاهرة: دار الشروق.

القرضاوي، يوسف. (٢٠٠٢). **ابن القرية ملامح سيرة ومسيرة** (٢٠٠٢). القاهرة: دار الشروق.

_____، (١٩٩٧). **الحلال والحرام في الإسلام**. (الطبعة الثانية والعشرين). القاهرة: مكتبة وهبة.

_____، (١٩٩٢). **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**. (الطبعة الثالثة). القاهرة: مكتبة وهبة.

_____، (٢٠٠١). **في فقه الأقليات المسلمة**. (الطبعة الأولى). القاهرة: دار الشروق.

_____، (١٩٩٦). **فتاوى للمرأة المسلمة**. (الطبعة الأولى). عمان: دار الفرقان.

_____، (٢٠٠١). **مدخل لمعرفة الإسلام** (الطبعة الأولى). بيروت: مؤسسة الرسالة.

_____، (٢٠٠١). **ملامح المجتمع الذي ننشده**. (الطبعة الأولى). بيروت: مؤسسة الرسالة.

المصادر الإلكترونية:

١ انظر: سيكو توري، **إشكاليات الخلافة الإسلامية: دراسة من منظور الدين والتدين:**
http://islamonline.net/feker/studies/8280

المصادر الإنجليزية:

Helfont, Samuel. (2009). *Yusuf Al-Qaradawi: Islam and Modernity* (Tel Aviv: The Moshe Dayan Center; Tel Aviv University Press.